منفعة بأعضائه وجوارحه واصلح له زوجه الحادي
عشر أن يدعوه بأسمائه لا انها لا تخلص بها وأن دان
خفا فيدا كالواجبات والعفار لانها عبادة مؤدية
والدعاء به الحديث فان الثاني عشر أن يجزم بأنه
لا قادر على حاجته إلا الله وان الوسائط في
نفعه ومسخرات لمنفعته الثالث عشر
ان لا يطلب نفي ما دل السمع المتواتر من الكتاب
والسنة على ثبوته كالدعاء بموت كافر بنفي
تخليده في النار او بالمغفرة او بطلب الراحة له
من اهوال القيامة فهو كفر الرابع عشر أن لا يطلب
ثبوت ما دل السمع المتواتر على نفيه كطلب
تخليد مومن في النار فهو كفر الخامس عشر
ان لا يدعو بالمستحيلات كما تحل الراحة من اهوال الموت
فهو كفر السادس عشر أن لا يدعو بحجب
العاصي بالسلامة من المعاصي [illegible] نزله تعلق
ان [illegible] والعقل و[illegible]
السابع عشر أن لا يدعو بان [illegible] من امور
العالم

ميدد ١

العالم ما هو ممتنع بالعادة من الامن [illegible] كالاجتماع
والاعدام والقضاء النافذ وهو كفر الثامن
عشر أن لا يدعو بأن يسر الله بعضه في الدنيا
وهو كفر نقل نفيه السور السنة الزركشي
عن القرافي الكافي وعلله باستحالة [illegible]
في النفوس تكذيب خبر الكلام وفي الذاتي واعترض
بالقول بالتكليف في بعض الطلب [illegible]
تخليد المومن في النار والراحة من اهوال يوم
القيامة بان التكليف [illegible] فكذا
واهل معلوم من [illegible] وحينئذ فيلزم
فعلمه ان يقصد الداعي وعلمه بالمنع وكان
ممن لا يخفى عليه ذلك والا عذر التاسع
عشر أن لا يكون عليه اثم في مسألة كطلب [illegible]
خمر [illegible] او امراة يزني بها [illegible] مسلم
[illegible] او قطيعة رحم
وكان [illegible] في نفسه [illegible] العلم و[illegible]
[illegible] العشرون أن لا يطلب [illegible]

Copyright © King Saud University